

الضمان الاجتماعي كآلية لتجسيد نظرية العقد الاجتماعي

أ. / قويدري كمال*

Abstract:

Depuis des temps immémoriaux, quand les gens ont commencé à la recherche de la stabilité et de s'organiser pour vivre dans les collectivités, le besoin s'est fait sentir à la protection des conditions de vie brutales, ils ont vu à renoncer à leurs droits au profit de l'Etat (souverain) à condition de leur garantir une protection contre tous les dangers qui peuvent être causés à eux. Ainsi est fondé la théorie du contrat social qui a émergé à partir des systèmes de sécurité sociale en tant que mécanisme pour protéger les individus contre les dangers sociaux qui peuvent être causés à eux.

Les mots clés: Sécurité social, Assurance social, L'Etat, Contract social.

ملخص:

منذ قديم الأزل، عندما بدأ الناس يبحثون على الاستقرار وتنظيم أنفسهم للعيش في مجتمعات، نشأت الحاجة إلى الحماية من ظروف الحياة المفاجئة، فرأوا أن يتنازلوا على حقوقهم لصالح الدولة (السيادة) شريطة أن تضمن لهم الحماية من كل الأخطار التي يمكن أن تلحق بهم. بذلك تأسست نظرية العقد الاجتماعي التي انبثقت منها نظم الضمان الاجتماعي كآلية لحماية الأفراد من الأخطار الاجتماعية التي يمكن أن تلحق بهم.

الكلمات المفتاحية: الضمان الاجتماعي، التأمين الاجتماعي، الدولة، عقد الاجتماعي.

مقدمة:

الضمان الاجتماعي مطلب إنساني يجب تحقيقه لكل فرد، لأنه في الأصل حق من حقوق الإنسان. فمن حق كل فرد أن يعيش في مستوى معيشي لائق، كما أن مسؤولية الدولة تفرض عليها تحرير مواطنيها من الفقر والحاجة لضمان هذا المستوى من العيش الكريم، وتلتزم الدولة بتحقيق الأمان والاستقرار والطمأنينة لجميع أفراد المجتمع، وذلك بضمان حد أدنى لمستوى المعيشة، وحد أدنى للمستوى الصحي لكل فرد من أفراد المجتمع، وكذلك حد أدنى ثقافي يتمتع به كل فرد من أفراد المجتمع وفقا لقدرته الذهنية.

من هذا المنطلق يتضح لنا أن الضمان الاجتماعي هو عبارة على حق وواجب. فيعتبر حق لأن كل إنسان له الحق في الاستفادة من الضمان الاجتماعي، ويعتبر واجب يقع على عاتق الدولة لأنها المؤولة على ضمان هذا الحق لكل فرد في المجتمع. على هذا الأساس يمكن اعتبار الضمان الاجتماعي أنه جاء ليحسد فكرة مفادها أن هناك عقد من الأفراد والدولة يتم بموجبه تنازل الأفراد عن بعض حقوقهم مقابل الحصول على منافع تكفلها لهم الدولة، وكان الضمان الاجتماعي هو تجسيد لنظرية العقد الاجتماعي التي تعود في تاريخ الفكر السياسي إلى القرنين السادس عشر والسابع عشر. وعلى ضوء ما سبق يمكننا طرح الإشكالية التالية:
ما هو مفهوم نظرية العقد الاجتماعي؟ وماذا يقصد بالضمان الاجتماعي؟ وما هي علاقته بنظرية العقد الاجتماعي؟

1) مفهوم نظرية العقد الاجتماعي:

يقصد بنظرية العقد الاجتماعي "هي اتفاق بين أفراد وقوة حاكمة (الدولة) حيث يتم التنازل إراديا عن بعض الحريات الشخصية مقابل منفعة تتمثل في مجتمع منظم أو حكومة رشيدة تضمن لهم الحياة الكريمة، وتحميهم من الطغيان ومن الاعتداءات الخارجية"¹.
تعرضت هذه النظرية بصورها المختلفة عند تقديرها لعدة انتقادات ولكن أهم نقد وجه إليها، هو أنها تقوم على أساس افتراضى خيالي، لا أساس له من الواقع، أن الأفراد لم يبرموا هذا العقد كتابيا قط.
كما أن وجود الدولة (السلطة) يرجع إلى الإرادة المشتركة لأفراد الجماعة، أي أن الأفراد اجتمعوا وانفقوا على إنشاء مجتمع سياسى يخضع لسلطة عليا، فالدولة على هذا الأساس وجدت نتيجة لعقد أبرمته الجماعة. وأهم من اعتنق هذه النظرية ثلاثة من الفقهاء على خلاف بينهم في تفصيلاتها الشيء الذي أدى إلى تطورها.

1-1) أهم النظريات قبل نظرية "جان جاك روسو":

⊕ نظرية "توماس هوبز" (1679-1588):

انطلق "توماس هوبز" من نظرة متشائمة للإنسان، فالإنسان البدائي في حسبه كان شريرا، وكانت القوة هي الساندة في العلاقات بين الأفراد إلا أن الإنسان أدرك مع التطور فائدة الانتقال من حالة الفوضى بسيادة القوة إلى حالة الاجتماع المدنى، ولتفسير هذا الانتقال استخدم "هوبز" فكرة منطقية هي فكرة العهد الاجتماعي التي ترجع إلى عهد

السفسطانيين اليونان والتي كانت شائعة في العصور الوسطى، واستمرت حتى نهاية القرن الثامن عشر. يرى "هوبز" أن الأفراد اتفقوا فيما بينهم على إقامة مجتمع يرعى فيه كل فرد حقوق غيره، ويتنازل فيه كل فرد على حقوقه أخذاً في الاعتبار المصلحة الجماعية. من هنا فإن الدولة تقوم حسب "هوبز" حيث يتنازل الناس عن سلطتهم لصاحب السيادة، فتركز في يده سلطة عظيمة يخافونها ويشكل بها إرادتهم بذلك لصيانة السلام في الداخل، والدفاع عن سيادتها وبذلك تصبح الدولة هي الوكيل الوحيد عن الناس².

⊕ نظرية جون لوك (1632-1704):

اتفق "لوك" مع "هوبز" في أن الجماعة كانت تحيي في فوضى، فإنه رأى أن الأفراد كانوا يتمتعون بحريتهم في ظل القانون الطبيعي، ولكن لغموض هذا القانون ولتشابك المصالح رأوا أن يتركوا هذه الحرية المطلقة إلى نوع من النظام يقوم على أساس التعاون بين الجماعة، ويخضعون لحاكم عادل، فاتفقوا على اختيار أحدهم لتولى أمورهم. يختلف "لوك" عن "هوبز" في أن الأفراد لا يتنازلون عن كل حقوقهم للحاكم، وإنما يحتفظون بالحريات والحقوق الأساسية لهم، كذلك فإن الحاكم يكون طرفاً في العقد، فإذا أخل في شروطه جاز عزله، كان "لوك" من أنصار الملكية المقيدة لا المطلقة، وقد ترك هذا الطابع في فكرة العقد الاجتماعي، فقد كان يرى أن حالة الأفراد الفطرية السابقة لانتقالهم إلى حياة المجتمع المنظم كانت تجري وفق القانون الطبيعي، بحكم كونهم جميعاً أحرار متساويين والتزموا تبعاً لذلك بأن لا يتعدى أحدهم على حياة الآخر أو على حريته أو على ماله، لذلك لجئوا إلى التعاقد (الأفراد مع الحاكم) وترتب على ذلك التزام الحاكم (الدولة) بإقامة السلطة التي تخميه وتوفر لهم احتياجاتهم مقابل القدر الذي تنازلوا عنه من حقوقهم، فإذا اتصل الحاكم عن التزاماته والقيود المفروضة عليه في العقد وقام باستعمال سلطته المطلقة فإنه يحق للأفراد الذين تعاقدوا معه الخروج عن طاعته.

لهذا لا يرى "لوك" في ذلك مبرراً لإقامة سلطة مطلقة بل على العكس يفرض على كل من الحاكم والمحكومين التزامات متبادلة، ويعنى للحاكم سلطة محددة هي الحماية والأمن والمحافظة على حقوق الأفراد لا في العبودية والاستبداد، وذلك لأنه يرى بأنه توجد حقوق للأفراد لا يمكن التنازل عنها ومن ثم تنقيد بها السلطة حتماً³. تختلف نظرية "لوك" عن "هوبز" للإنسان، فهذا الأخير عند "هوبز" مستعد للتضحية بحرية من أجل حماية حياته، أما عند "لوك" فالإنسان ما يهمله هو الحديث ليس على حياته فقط بل يتعدى ذلك إلى حياة تنعم بالسعادة والازدهار على هذا الأساس استنبط "لوك" المهام الرئيسية للدولة والمتمثلة في:

- وضع القوانين وتعريفها والمصادقة عليها بالتوافق.
- تطبيق القوانين بشكل منصف وموضوعي.
- تنفيذ الأحكام الصادرة.

إن تحليل "لوك" الذي استنبط بدقة وقوة وظائف الدولة إضافة لوجود عدة حقوق طبيعية للإنسان (مثل الملكية) والتي ستحفظ من قبل الإنسان عند ما يمر إلى الحالة السياسية وأخرى (حق محاكمة الأخطاء الأخرى) والتي يتم التنازل عنها للدولة، هذا التحليل يسمح بإعطاء تأسيس عقلائي لسلطات الدولة في أجزائها الثلاثة: التشريعية، القضائية، التنفيذية.

(2-1) نظرية "جان جاك روسو" (1712-1778):

يتفق "روسو" مع كل من "هوبز" و"لوك" بأن انتقال الأفراد من حياة الفطرة إلى حياة الجماعة قد تم بمقتضى عقد اجتماعي. بالنسبة لحالة الأفراد في حياة الفطرة (الحياة الطبيعية) رأى "روسو" أن الإنسان يتمتع بحرية كاملة واستقلال تام، وأنه كان سعيدا في حياته والذي دفع بالأفراد إلى التخلي عن حالتهم الأولى هو تعدد المصالح الفردية وتعارضها مع ازدياد حدة المنافسة بين الأفراد، ففسدت المساواة الطبيعية التي كانوا ينعمون بها في حياة الفترة الأولى، وشقت حياتهم نتيجة قيام التنافر بينهم.

هذه الأسباب دفعت الأفراد إلى التعاقد على إنشاء مجتمع سياسي جديد يخضع لسلطة عليا، وبذلك وجدت الدولة مستندة إلى العقد الاجتماعي الذي أبرمه الأفراد، وحتى يكون الاتفاق أو العقد الاجتماعي الذي ينقل الأفراد إلى حياة الجماعة صحيحا ومشروعا، لا بد أن يصدر على إجماع الإيرادات الحرة والواعية للأفراد المكونين لهذه الجماعة. أما بالنسبة لأطراف العقد الاجتماعي فيرى "روسو" أن الأفراد إنما يبرمون العقد مع أنفسهم على أساس أن لهم صفتين، الأولى أنهم أفراد مستقلين ومنعزلين كل منهم عن الآخر والثانية كونهم أعضاء متعددين يظهر من مجموعهم الشخص الجماعي المستقل الذي يمثل مجموع الأفراد.

لهذا فإن الحاكم ليس طرفا في العقد، وإنما هو وكيل عن الإرادة العامة يحكم وفقا لإرادتها لذلك فإن للإرادة العامة حق عزله متى أرادت⁴.

بالنسبة لمضمون العقد فقد ذهب "روسو" إلى أن الأفراد قد تنازلوا بمقتضى هذا العقد عن جميع حقوقهم دون تحفظ لصالح المجموع، إلا أن هذا التنازل تقابله استعادة الأفراد لحقوق وحرريات جديدة تتفق والمجتمع الجديد، تقررها الإرادة العادة، وبذلك يسود العدل، ويتمتع كل فرد بحقوق وحرريات متساوية ويقف كل منهم على قدم المساواة مع الآخر. أما عن آثار هذا العقد، فيرى "روسو" أنه لما كان أصل الدولة والسلطة إرادة الجماعة أي الاتفاق الجماعي الذي تم بين جميع الأفراد ولما كانت السلطة مردها الإرادة العامة، ويعبر عن إرادتها فإن الحاكم ما هو إلا وكيل عن هذه الإرادة، ومن ثم يحق للأفراد عزله إذا ما استبدت بالسلطة أو مس حقا من حقوق الأفراد.

رغم الاختلاف الذي عرفته نظرية العقد الاجتماعي من قبل الفقهاء الثلاثة، إلا أنهم يتفقون جميعا على أساس واحد وهو أن مصدر السيادة والسلطات في الدولة هو العقد.

ورغم الانتقادات التي وجهت لنظرية العقد الاجتماعي إلا أنها لاقت ترحيبا حارا ونجاحا ملحوظا وكان لها تأثير على الثورة الفرنسية، وما أصدرته من الدساتير والتشريعات، عندما نادى بها "روسو" في أواخر القرن الثامن عشر⁵.

(2) مفهوم الضمان الاجتماعي:

أستخدم تعبير "الضمان الاجتماعي" لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية بصدر قانون الضمان الاجتماعي عام 1935، وبدأ ينتشر في أنحاء العالم بعد هذا التاريخ، فاستخدمته الجمعية العامة للأمم المتحدة عندما أقرت الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام 1948، الذي نص على الحق في الضمان الاجتماعي لكل فرد واستخدمته منظمة العمل الدولية عام 1952 وأطلقتها على الاتفاقية رقم 102 بشأن المستويات الدنيا للضمان الاجتماعي.

إن التعريف الشائع للضمان الاجتماعي في مطبوعات منظمة العمل الدولية هو "الحماية التي يوفرها الدولة لأفراد المجتمع من خلال سلسلة من الإجراءات العامة لمواجهة الأخطار الاقتصادية والاجتماعية التي كان من الممكن أن تقع وينتج عنها توقع مداخيل الأفراد أو انخفاضها نتيجة المرض والأمومة وأصابات العمل والبطالة والعجز والشيخوخة والوفاة، وتوفير الرعاية الطبية وتقديم الإعانات للأسر ذات الأطفال"⁶.
والضمان الاجتماعي كهدف عام تسعى الدول إليه يمكن أن يتحقق بأكثر من طريقة وأهم الوسائل التي تستخدم في ذلك التأمينات الاجتماعية والمساعدات الاجتماعية.

1-2) التأمينات الاجتماعية:

التأمين الاجتماعي هو إحدى وسائل الضمان الاجتماعي، لتحقيق الحماية والأمن الاجتماعيين لأفراد المجتمع.

⊕ تعريف التأمينات الاجتماعية:

يعرف التأمين الاجتماعي على أنه "نظام اجتماعي قانوني معلن من طرف الدولة ويقوم على مبدأ التكافل الاجتماعي المزدوج بين المشتركين في هذا النظام وذلك لتحقيق هدف اجتماعي معين وهو حماية الطبقات الضعيفة في المجتمع من الأخطار التي يتعرضون لها ولا قدرة لهم على حماية أنفسهم ويحدد القانون قيمة الاشتراكات والمزايا والمستفيدين والهيئة التي تقوم بالتأمين كما يتم تمويله بإشتراكات يودعها العمال وأصحاب الأعمال مع مساهمة الميزانية العامة للدولة منفردين أو مجتمعين"⁷.

⊕ خصائص التأمينات الاجتماعية:

- من خلال التعريف السابق، نستطيع تحديد خصائص التأمين الاجتماعي التي تتمثل فيما يلي:
- أنه نظام تأميني إجباري، وليس من حق الفرد الاختيار بين الانضمام إليه أو البقاء خارجه.
 - أنه نظام يقوم على مبدأ التكامل الاجتماعي المزدوج سواء في تحمل تكلفة الحماية التأمينية أو في توزيع الخسائر المادية على المشتركين في هذا النوع من التأمين.
 - هذا النوع من التأمين لا يهدف إلى الربح وإنما له هدف اجتماعي معين وهو حماية الطبقات الضعيفة في المجتمع.
 - أنها وسيلة لمواجهة المخاطر الاجتماعية التي تواجه أفراد المجتمع.
 - أن الذي يقوم بهذا النوع من التأمين غالبا ما تكون الدولة.
 - أن الأشخاص الخاضعين للتأمينات الاجتماعية والمزايا والاشتراكات يحددها القانون.
 - أن تمويل هذا النظام عن طريق اشتراكات العمال وأصحاب الأعمال بالإضافة إلى مساهمة الدولة من ميزانيتها.

⊕ أهداف التأمينات الاجتماعية:

من أهم أهداف نظم التأمينات الاجتماعية ضمان مستوى معيشة كل مؤمن عليه في حالة فقد القدرة على الكسب بصفة مؤقتة أو دائمة، وتوفير الرعاية الطبية والخدمات التأهيلية للعامل المصاب، وتأمين الدخل المناسب لأفراد أسرة المؤمن عليه في حالة الوفاة،

بما يعينهم على تكاليف المعيشة بعد فقد العائل هذا فضلا عما تحققه تلك النظم من أهداف اجتماعية واقتصادية عامة يمكن تحديدها فيما يلي⁸:

- حماية العامل وأفراد أسرته من الخوف من المستقبل والقلق على مصيره وجعله يعيش أمنا مطمئنا على نفسه ومن يعولهم في يومه وغده، بما تضمنه لهم من معيشة كريمة بعيدة عن الحاجة وألم الحرمان وهو ما يؤدي بدوره إلى زيادة الإنتاج.
- استقرار علاقات العمل إذ تقوم التأمينات الاجتماعية كوسيط بين العامل وصاحب العمل من خلال تحصيل الاشتراكات المستحقة من أصحاب الأعمال ثم دفعها للعامل على شكل مزايا عند توفر شروط استحقاقها.
- تساعد في الحفاظ على المجتمع من الفساد والانحلال وذلك بما تقدمه من تعويضات للعاطلين عن العمل ومعاشات للعاجزين والنساء والأطفال الذين فقدوا عائلتهم.
- توفر كافة وسائل العلاج للمرضى والمصابين من المؤمن عليهم، وتقديم المعونات المالية لهم وبذلك تساعد على رفع المستوى الصحي ونقل من احتمال انتشار الأمراض والأوبئة في المجتمع.
- تشارك في تطوير وتنمية الاقتصاد الوطني وذلك عن طريق استثمار احتياطي التأمين في إقامة المشاريع المختلفة، مما يتيح زيادة فرص العمل لأعداد كبيرة.
- تحافظ على القوى العاملة الفنية وتعيد إلى مجال العمل والإنتاج من يعجز منهم عن أداء عملهم وذلك بعد تأهيلهم مهنيا.
- تخفف من الأعباء والالتزامات المالية الملغاة على عاتق الدولة عن طريق توفير المعونة لمن هم في حاجة إليها من أفراد المجتمع.
- تحقيق التكامل الاجتماعي وإعادة توزيع الدخل الوطني، حيث تقوم فكرة التأمينات الاجتماعية على أساس التكامل الاجتماعي المزدوج أي أن القادر ماليا يساهم في تكلفة الحماية الاجتماعية لغير القادر ماليا.
- حماية هيئات العمل، خاصة صغيرة الحجم منها من التعرض لمخاطر وأزمات مادية نتيجة مطالبتها بتعويضات العاملين أو تأدية مستحقاتهم المقررة في القانون.

2-2) المساعدات الاجتماعية:

تعتبر المساعدات الاجتماعية وسيلة من وسائل تحقيق الضمان الاجتماعي وهي أوسع وأشمل نطاقا من مجال التأمين الاجتماعي، حيث إنها تشمل قطاعا عريضا من أفراد المجتمع.

⊕ مفهوم المساعدات الاجتماعية:

هي نظام يؤدي مبالغ مالية أو خدمات عينية للمحتاجين لهذه المساعدة بشروط خاصة ودون أداء اشتراكات أو أقساط دورية، وبعبارة أخرى هي المزايا والمعونات العينية أو النقدية التي تقدم للأفراد غير القادرين جسديا أو ماديا على مواجهة احتياجاتهم الضرورية، وتتضمن الرعاية الاجتماعية للأطفال والأيتام والمسنين والعجزة وهي أحد الوسائل الفنية لتحقيق الضمان الاجتماعي وتعتمد على ما تخصصه الدولة من مبالغ في ميزانيتها وفقا لإمكانياتها⁹.

✦ خصائص المساعدات الاجتماعية:

- من خلال التعريف يتضح جملة خصائص المساعدات الاجتماعية، والتي تتمثل في ما يلي:
- تعتبر من الوسائل الفنية لتحقيق الضمان الاجتماعي.
 - الهدف الرئيسي للمساعدات الاجتماعية هو ضمان حد أدنى لمستوى المعيشة.
 - تعتبر المساعدات الاجتماعية أعم وأشمل من حيث مجال التصييق حيث أنها تشمل قطاعا عريضا من أفراد المجتمع، حيث يحصل عليها كل محتاج إليها.
 - يتوقف الحصول على مزايا المساعدات الاجتماعية على مدى حاجة الأفراد إليها ولا يحصل عليها إلا من يستحقها وتتنطبق عليها الشروط التي تحددها الجهة المانحة لهذه المساعدات.
 - يتوقف حجم المساعدات الاجتماعية على الفائض في الميزانية العامة للدولة، فكلما كان هناك فائض في الإيرادات كلما زاد في حجم هذه المساعدات وكلما ظهر عجز في الميزانية العامة للدولة أدى هذا إلى تخفيض حجم هذه المساعدات الاجتماعية.
 - وتحتمل الدولة تكلفة المساعدات الاجتماعية بالكامل ولا يتحمل المستفيد منها أي تكلفة¹⁰.

3) علاقة الضمان الاجتماعي بنظرية العقد الاجتماعي:

إن العلاقة بين الضمان الاجتماعي ونظرية العقد الاجتماعي تتضح من خلال مفهوم كلا منهما، فالضمان الاجتماعي يعتبر من بين الأهداف التي تسعى لتحقيقها نظرية العقد الاجتماعي، هذه الأخيرة التي تفرض على الدولة أن توفر الحماية الاجتماعية بكل أشكالها لأفراد المجتمع، الذين اتفقوا فيما بينهم على تكون الدولة (السلطة) هي الطرف الذي يرضى نصحهم وتحقق لهم غاياتهم شريطة تنازلهم على بعض حقوقهم أو بالأحرى مساعدة الدولة في تحقيق هذه الغايات الاجتماعية.

وحتى توضح هذه العلاقة ارتأينا أن نفرق بين علاقة نظرية العقد الاجتماعي بكل من التأمينات الاجتماعية والمساعدات الاجتماعية.

3-1) علاقتها بالتأمين الاجتماعي:

إن طبيعة التنازل للأفراد على حقوقهم التي جاءت بها نظرية العقد الاجتماعي تتجسد في تلك المساهمات المتعلقة بالعمال أو بالأحرى الاقتطاعات من مداخيل العمال التي تمول بها الدولة هذا النظام بهدف حماية العامل من الأخطار التي يمكن أن يتعرض إليها والتي تؤدي إلى عدم قدرته على الاستمرار في العمل. إلى جانب الأهداف الاجتماعية الأخرى لهذا النظام. وتتجلى العلاقة بين نظرية العقد الاجتماعي والتأمين الاجتماعي من خلال خصائص هذا الأخير المستمدة من هذه النظرية.

- التأمين الاجتماعي نظام قانوني له طبيعة إلزامية، هذه الخاصية مبرر وجودها هو نظرية العقد الاجتماعي، لأن الأفراد بحكم أنهم أسسوا هذا العقد مع السلطة (الدولة)، فليس من حقهم الاختيار بين الانضمام إلى هذا النظام أو البقاء خارجه.
- إن طبيعة الإلزام يكون من خلال قيام الدولة بسن القوانين التي تنظم وتسير هذا النظام (التأمين الاجتماعي) ففي كل انتشار مبادئ الديمقراطية فإن الأفراد لهم

- حق المشاركة في سن هذه القوانين واثراءها بطريقة غير مباشرة عن طريق ممثليهم في البرلمان (المجلس التشريعي) الذين انتخبوهم، وبالتالي ليس لهم حق الرفض بعد المصادقة على هذه القوانين.
- التأمين الاجتماعي يقوم على مبدأ التكافل الاجتماعي المزدوج، الأمر الذي أسس عليه نظرية العقد الاجتماعي، فالأفراد عندما تنازلوا على بعض حقوقهم لصالح الدولة، فكان الهدف من ذلك تحقيق مبدأ التكافل بين أفراد المجتمع الشيء الذي يتحقق في نظام التأمين الاجتماعي.
- الهدف من التأمين الاجتماعي هو هدف اجتماعي، فنظرية العقد الاجتماعي أسست لتحقيق عدة أهداف من بينها أهداف اجتماعية التي تتولى الدولة تحقيقها.
- التأمين الاجتماعي وسيلة لمواجهة المخاطر الاجتماعية التي يتعرض لها أفراد المجتمع، فالأفراد تنازلوا على حقوقهم لصالح الدولة حتى تحميهم من المخاطر التي يمكن أن يتعرضوا إليها ومن بينها المخاطر الاجتماعية، فالاشتراكات التي يقوم بها العمال في هذا النظام ما هي إلا تنازلات حتى تحميهم الدولة من المخاطر الاجتماعية¹¹.
- إن نظرية العقد الاجتماعي تقضي بأن تكون الدولة هي الطرف الوحيد الذي يأخذ على عاتقه تنفيذ التزاماته تجاه الأفراد الأمر الذي يتجسد في التأمين الاجتماعي فالذي يقوم به هو الدولة فقط.
- وتستطيع القول أن الاشتراكات التي يقوم بها العمال وأصحاب الأعمال في تمويل نظام التأمين الاجتماعي ما هي إلا نوع من التنازلات التي يقوم بها الأفراد لصالح الدولة في نظرية العقد الاجتماعي.

3-2) علاقاتها بالمساعدات الاجتماعية:

- إن المساعدات الاجتماعية التي تقدمها الدولة لأفراد المجتمع الذين يستحقونها ما هي إلا أداة تستعملها الدولة لإعادة توزيع الدخل بين أفراد المجتمع وهي تعبر على عقد اجتماعي الذي يجيز حصر النسبة الغالبة من المكاسب في فئة معينة، ثم يسترضى بها الفئات التي يحق لها الانتفاع بهذه المكاسب¹².
- إن علاقة نظرية العقد الاجتماعي بالمساعدات الاجتماعية تتضح جليا من خلال الخصائص التي تتميز بها المساعدات الاجتماعية.
- إن المساعدات الاجتماعية هي شكل من أشكال الحماية الاجتماعية التي تقدمها الدولة لفئة معينة من أفراد المجتمع من أجل ضمان حد أدنى من المستوى المعيشي لهؤلاء الأفراد، هذه الحماية أحد البنود الهامة التي أسست عليها نظرية العقد الاجتماعي.
- تتحمل الدولة تكلفة المساعدات الاجتماعية وتمولها من ميزانيتها، هذه الأخيرة تمثل فيها الضرائب مصدر رئيسي لإيراداتها، فالضرائب تعتبر شكل من أشكال تنازل الأفراد على حقوقهم لصالح الدولة، مقابل الاستفادة من هذه الضرائب، إلا أن هذه الأخيرة هدفها تقديم المنفعة العامة لكل أفراد المجتمع بما فيهم الأفراد الذين لم يدفعوا الضرائب، وعليه فإن الذين يستحقون الاستفادة من المساعدات الاجتماعية لا يشترط فيهم أن يكونوا دافعين للضريبة.
- إن الشروط التي تضعها الدولة في الأفراد للاستفادة من المساعدات الاجتماعية تكون وفق القوانين التي تسنها الدولة، وهي شكل من أشكال فرض السلطة التي

استمدت من نظرية العقد الاجتماعي، خاصة وأن الأفراد الذين هم طرفا في هذه العقد، ساهموا في سن هذه القوانين عن طريق تمثيلهم في البرلمان.

- وحسب نظرية العقد الاجتماعي فإن الدولة تقوم بواجبها تجاه الأفراد حسب إمكانياتها، الأمر الذي يتجسد في المساعدات الاجتماعية، فحجم المساعدات الاجتماعية يتوقف على حسب الإمكانيات المالية للدولة.

خاتمة:

إن الضمان الاجتماعي من بين النظم التي انبثقت من نظرية العقد الاجتماعي لأنها تعبر حقيقتنا على اتفاق ما بين الأفراد والدولة على تنظيم حياتهم الاجتماعية وحمايتهم من قبل الدولة من المخاطر الاجتماعية التي يمكن أن يتعرضوا إليها في حياتهم، فلا يحق للأفراد الخروج على هذا الاتفاق.

إلا أن هناك من ينتقدون الضمان الاجتماعي على اجباريته، وهو بذلك ينتقدون نظرية العقد الاجتماعي، فيقول "ميلتون فريدمان"¹³. أن الدولة تتدخل في حرية الأفراد لتخطيط مستقبلهم عن طريق إلزامهم بأن يكونوا أعضاء في نظام الضمان الاجتماعي، لأنه من الممكن للأفراد أن يحصلوا على إيرادات أعلى عن طريق وضع نقودهم التي يساهمون بها في الضمان الاجتماعي في استثمارات يختارونها بأنفسهم.

ويرى آخرون بأنه دون النظام الإلزامي لن يقوم بعض الأفراد باتخاذ الاحتياطات الكافية لكبر السن ويمكن لهم أن يصبحوا عبئا على المجتمع¹⁴.

الهوامش والمراجع:

- 1 مروان حبش، «الدولة والعقد الاجتماعي»، تاريخ الموضوع: 2012/08/01، <http://www.tayyar83.wordpress.com/2012/02/29/D>
- 2 مقال، «العقد الاجتماعي»، تاريخ الموضوع: 2012/08/01، <http://www.alhamali.com/index.cfm?method=home.SubContent&ID=243>
- 3 جون لوك، ترجمة عبد الكريم أحمد، «الرسالة الثانية في الحكم المدني»، ط. دار سعد مصر للطباعة والنشر، القاهرة، دون سنة، ص 2.
- 4 جاد الكريم الجباعي، «في العقد الاجتماعي: نحو إعادة التفكير في الحداثة»، تاريخ الموضوع: 2012/08/01، <http://www.hem.bredband.net/dccls/ARTICLE39.html>
- 5 جان جاك روسو، ترجمة نوفان قرقوط، «العقد الاجتماعي»، ط. دار القلم، بيروت، 1973، ص 10.
- 6 مكتب العمل الدولي، «تقرير المدير العام في المؤتمر الإقليمي الإفريقي الثامن»، موريشيوس، 1994، مكتب العمل الدولي، 1993، ص 86.
- 7 مكتب العمل الدولي، «الضمان الاجتماعي من أجل العدالة الاجتماعية وعولمة عادلة»، مؤتمر العمل الدولي، الدورة المائة، التقرير السادس، 2011، ص 6.
- 8 جلال عبد الحليم خريلى & فاهم عبد الحميد محمد، «التأمينات التجارية والاجتماعية»، ط. مركز جامعة القاهرة، 2007، ص 415.
- 9 أحمد حسن البرعى، «المبادئ العامة للتأمينات الاجتماعية وتطبيقاتها في القانون المقارن»، ط. دار الفكر العربي، القاهرة، الجزء الأول، 1983، ص 7.

-
- 10 مكتب العمل الدولي، «استنتاجات بشأن تعزيز المنشآت المستدامة»، مؤتمر العمل الدولي، الدورة الـ 96، جنيف، 2007، الفقرة 11، ص 16.
- 11 المرجع السابق لـ أحمد حسن البرعي، ص 6.
- 12 محمد عطية أحمد سالم، «التأمين الاجتماعي والتنمية الاقتصادية في إفريقيا (دراسة مقارنة ببعض دول القارة في الفترة 1980-1990)»، رسالة مقدمة للحصول على درجة الماجستير في الدراسات الإفريقية، قسم النظم السياسية والاقتصادية، كلية الاقتصاد، القاهرة، 1997، ص 3.
- 13 اسماعيل لزيري & طاهر كنعان، «نادر فرجاني، آفاق التنمية في الوطن العربي»، ط. دار الطليعة، بيروت، 2006، ص 34.
- 14 طلعت الدمرداش، «الاقتصاد الاجتماعي»، ط. مكتبة القدس، الزقازيق، 2006، ص 239.